



رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية رقم 33 بتاريخ 29 مارس 2022  
بشأن إقصاء عرض تقني لشركة

**اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،**

بناء على رسالة الشكاية المتوصل بها من طرف شركة «.....» وما أرفق بها من وثائق؛  
وعلى الرسالة الجوابية لوزارة ..... - قطاع ..... -  
ومار أرفق بها من وثائق؛  
وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛  
وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛  
وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية؛  
وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 29 مارس 2022.

**أولا : المعطيات**

بواسطة رسالتها المشار إليها أعلاه، عرضت شركة «.....» أنها شاركت في طلب العروض رقم 04/..../2020 المتعلق بتصميم وتطوير ووضع نظام معلوماتي جغرافي للترات الثقافي المغربي (حصّة فريدة)، وتم إقصاء عرضها من المشاركة بسبب كون بعض الدبلوماسية المدلى بها لإثبات كفاءات ومؤهلات مواردها البشرية، غير مطابقة لما هو متطلب بخصوص الخبيرين في مجال تصميم قاعدة المعطيات ومطور البرامج المعلوماتية (Développeur Web). واعتبرت المشتكية أن الإقصاء غير مبرر بالنظر للمادة 16 من نظام الاستشارة الذي لم

ينص على أن عدم مطابقة الدبلوم يعتبر سببا للإقصاء. وتضيف المشتكية أنه رغم مكاتبتها له في هذا الإطار فإنها لم تتلق أي جواب من طرف صاحب المشروع. وبناء عليه، قامت اللجنة الوطنية للطلبات العمومية بمكاتبة وزارة ..... والشباب – قطاع ..... - بواسطة الرسالة رقم 219/21 بتاريخ 26 ماي 2021، بشأن الشكاية المذكورة وإبداء رأيها بخصوص مضمونها. وأوضحت الرسالة الجوابية بأن إقصاء عرض المشتكية جاء بناء على عدم مطابقة الشواهد الخاصة ببعض الخبراء لتلك التي نصت عليها المادة 16 من نظام الاستشارة.

### ثانياً : الاستنتاجات

حيث تشتكي شركة «.....» من إقصاء عرضها من المشاركة في طلب العروض موضوع الشكاية؛ وحيث اعتبر صاحب المشروع أن سبب إقصاء عرض المشتكية راجع إلى عدم تقيدها بالشواهد والمؤهلات العلمية الخاصة ببعض مواردها البشرية المزمع تشغيلها في تنفيذ بنود الصفة المتعاقد بشأنها، كما هو مبين في المادة 16 من نظام الاستشارة؛ وحيث إن نظام الاستشارة ينص على أن تقييم العروض التقنية للمتنافسين المقبولين يتم بناء على فحصها استناداً إلى عدد النقط المحصل عليها من طرف كل متنافس؛ وحيث بالرجوع إلى المادة 16 من نظام الاستشارة، تعتبر مقصية، العروض التي تحصل على نقطة تقنية تقل عن 80/100 وأقل من 8/20 بالنسبة للمنهجية المعتمدة للإنجاز؛ وحيث بالرجوع إلى ملف الشكاية يتبين أن سبب إقصاء المشتكية المحدد في محضر لجنة طلب العروض للجلسة الثانية، المؤرخ في 16 مارس 2021، يعود إلى :  
- اقتراح المتنافس دبلوم جامعي للتكنولوجيا (DUT) في تخصص الهندسة المدنية (Génie civile) بدل دبلوم مهندس أو ماستر في تخصص نظم المعلومات الجغرافية (SIG) أو الهندسة الأرضية (Géomatique)؛  
- اقتراح دبلوم الدراسات العليا بدل دبلوم مهندس في نظم المعلومات.  
وحيث إن علة الإقصاء المعتمدة من طرف صاحب المشروع المشار إليها أعلاه مخالفة لما تم إبلاغ المتنافس به في الرسالة المؤرخة في 26 مارس 2021.  
وحيث استند الإقصاء إلى أن العرض التقني المقدم من طرف المشتكية غير كاف، وذلك من خلال التأكد من مدى مطابقة الدبلومات المقدمة من طرف المشتكية لتلك المتطلبة؛

وحيث تم إقصاء العرض التقني للمشتكية بناء فقط على مقارنة الدبلومات المقدمة من طرفها مع تلك المتطلبة دون إخضاعها لنظام التنقيط المشار إليه أعلاه، الأمر الذي يكون معه الإقصاء غير مبرر.

### ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على ما سبق بسطه، ترى اللجنة الوطنية للطلبات العمومية أن قرار إقصاء العرض التقني لشركة «.....» غير مشروع، بسبب عدم احترام مقتضيات المادة 16 من نظام الاستشارة المتعلق بتقييم العروض التقنية للمتنافسين.